

المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الشهادات .

الشهادات جمع شهادة والشهادة مصدر شهد يشهد شهادة فهو شاهد قال الجوهري الشهادة خبر قاطع والمشاهدة المعاينة والشهادة في قول المصنف C تحمل الشهادة وأدائها بمعنى المشهود به فهو مصدر بمعنى المفعول فالشهادة تطلق على التحمل تقول شهدت بمعنى تحملت وعلى الأداء تقول شهدت عند الحاكم شهادة أي أديتها وعلى المشهود به .

فأما شهد ففيه وفيما جرى مجراه من كل ثلاثي عينه حرف حلق مكسور أربعة أوجه فتح أوله وكسر ثانيه وكسرهما والإسكان فيهما قال الشاعر ... إذا غاب عنا ربيعنا ... وإن يشهد اعنى فضله ونوافله

على القريب والبيعد .

أي على القريب منه كأخيه وإبنة والبعيد منه كأجنبي .

لا يسعه التخلف .

أي لا يجوز له التخلف فهو مضيق عليه في ترك إقامتها لأن الشيء إذا لم يسع صاحبه كان ضيقا عليه وأصل يسع يوسع باواو لأن ما فاؤه واو إذا كان مكسورا في الماضي لا تحذف الواو في مضارعه نحو وله يوله ووغر صدره يوغر ووددت أود ولم يسمع حذف الواو إلا في يسع ويطأ قال الجوهري وإنما سقطت الواو منهما لتعديهما وما عداهما من هذا النوع لا يكون إلا لازما فلذلك خولف بهما نظائرها .

مصرفه .

مصرفه بكسر الراء موضع صرفه وهي الجهات التي تصرف فيها فأما مصرفه بفتح الراء فهو

المصدر